

روح المعاني

وقفا ووصلا وقرأ عيسى كالأولين إلا أنه لم ينون وقفا ووصلا أيضا ووجه عدم التنوين فى الوصل اجراؤه مجرى الوقف فى حذف التنوين والضم والكسر كما قال محيى السنة وغيره لغتان فى سوى مثل عدى وعدى .

وذكر بعض أهل اللغة أن فعلا بكسر الفاء مختص بالأسماء الجامدة كعنب ولم يأت منه فى الصفة إلا عدا جمع عدو وزاد الزمخشري سوى وغيره روى بمعنى مرو وقال الأخفش : سوى مقصور أن كسرت سینه أو ضمنت وممدود أن فتحت ففيه ثلاث لغات ويكون فيها جميعا بمعنى غير وبمعنى عدل ووسط بين الفريقين وأعلى اللغات على ما قال النحاس سوى بالكسر قال أي موسى عليه السلام قال فى البحر : وأبعد من قال إن القائل فرعون ولعمري لانه لا ينبغى أن يلتفت اليه وكان الذى اضطر قائله الخبر السابق عن وهب بن منبه فلي تذكر موعدكم يوم الزينة هو يوم عيد كان لهم فى كل عام يتزينون فيه ويزينون أسواقهم كما روى عن مجاهد وقتادة وقيل : يوم النيروز وكان رأس سنتهم .

وأخرج سعيد ابن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما أنه يوم عاشوراء وبذلك فسر فى قوله صلى الله عليه وسلم : من صام يوم الزينة ادرك ما فاته من صيام تلك السنة ومن تصدق يومئذ بصدقة ادرك ما فاته من صدقة تلك السنة وقيل : يوم كسر الخليج وفى البحر أنه باق إلى اليوم وقيل : يوم سوق لهم وقيل : يوم السبت وكان يوم راحة ودعة فيما بينهم كما هو اليوم كذلك بين اليهود وظاهر صنيع أبى حيان اخيار أنه يوم عيد صادف يوم عاشوراء وكان يوم سبت .

والظاهر أن الموعد ههنا اسم زمان للاخبار عنه بيوم الزينة أي زمان وعدكم اليوم المشتهر فيما بينكم وإنما لم يصرح عليه السلام بالوعد بل صرح بزمانه مع أنه أول ما طلبه اللعين منه عليه السلام للإشارة إلى أنه عليه السلام أرغب منه فيه لما يترتب عليه من قطع الشبهة وإقامة الحجة حتى كأنه وقع منه عليه السلام قبل طلبه إياه فلا ينبغى له طلبه وفيه ايدان بكمال وثوقه من أمره ولذا خص عليه السلام من بين الأزمنة يوم الزينة الذى هو يوم مشهود وللإجماع معدود ولم يذكر عليه السلام المكان الذى ذكره اللعين لأنه بناء على المعنى الأول والثالث فيه إنما ذكره اللعين إيهاما للتفضل عليه عليه السلام يريد بذلك اظهار الجلادة فاعرض عليه السلام عن ذكره مكثفيا بذكر الزمان المخصوص للإشارة إلى استغنائه عن ذلك وان كل الأمكنة بعد حصول الاجتماع بالنسبة اليه سواء وأما على المعنى الثانى فيحتمل أنه عليه السلام اكتفى عن ذلك بما يستدعيه يوم الزينة فان من عادة الناس فى الأعياد فى كل وقت وكل

بلد الخروج إلى الأمكنة المستوية والأجتماع فى الأرض السهلة التى لا يمنع فيها شئ عن رؤية بعضهم بعضا وبالجمله قد أخرج عليه الصلاة والتسليم جوابه على الأسلوب الحكيم وﷺ تعالى در الكليم ودره النظيم وقيل : الموعد ههنا مصدر أيضا ويقدر مضاف لصحة الأخبار أي وعدكم وعد يوم الزينة ويكتفى عن ذكر المكان بدلالة يوم الزينة عليه وقيل : الموعد فى السؤال اسم مكان وجعله مخلفا على التوسع كما فى قوله : ويوما شهدنا أو الضمير فى لا نخلفه للوعد الذى تضمنه اسم المكان على حد اعدلوا هو اقرب للتقوى أو للموعد بمعنى الوعد على طريق الاستخدام والجمله فى الاحتمالين معترضة .

ولا يجوز أن تكون صفة إذ لابد فى جملة الصفة من ضمير يعود على الموصوف بعينه والقول

يحذفه ليس بشئ